

أدب المفتي والمستفتي

القسم الأول .

في شرح آيات من كتاب اﻻ تعالى .

1 - مسألة في قوله تبارك وتعالى اﻻ يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت إلى آخر الآية .

قال المفتي يريد تفسيرها على الوجه الصحيح بحديث عن رسول اﻻ A من الصحاح أو بما أجمع أهل الحق على صحته وقوله تبارك وتعالى قالوا أضغاث أحلام وما معنى أضغاث أحلام ومن أين يفهم المنام الصالح من المنام الفاسد .

وهل يجب على الزوج أن يعلم زوجته فرائض الصلاة وجميع الواجبات التي عليها أم لا وإذا وهب من إنسان شيئاً أو تصدق به عليه فهل له أن يشتريه منه أم لا أجاب هB أما قوله تبارك وتعالى اﻻ يتوفى الأنفس